

وتزولوا بها الى الحكم ، وتذكار يقال من مشى مع خصمه وهو له طالم
 فهو لم حتى يرجع الى الحق واعلم بان احد ان قضى الفاضل لاجل الحرام
 والحق للباطل وانما قضى الفاضل من نحو ما يري ويستدبه الشهود
 والقاضي بشرط ويضيف واعلموا انه قد قضى له بالباطل ان
 خصوصته لم ينقص حتى مح الله منها يوم القيمة فيفضي على الباطل للحق
 وما حردت ما قضى به للبطل على الحق في الدنيا **حديث الحسن بن**
محمد قال اعرابا عبد الرزاق قال اعرابا معر عن قتادة في قوله وتزولوا بها
 الى الحكم قال لا تفتن بالاجل الى الحكم وانت تعلم انك طالم فان قضاه
 لا تحل لك شيئا ان حراما عليك **حديث موسى بن مروان**
حديث عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي لا تاكلوا اموالكم
 بينكم بالباطل وتزولوا بها الى الحكم لتاكلوا ريقا من اموال الناس
 بالام وانتم تعلمون انما الباطل يقول وظلم الرجل منكم صاحبه م
 خاصة ليقطع ماله وهو يعلم انه ظالم فذلك قوله وتزولوا بها الى
 الحكم **حديث القاسم** قال حدثنا الحسن بن علي بن فضال عن ابي اسحق عن
 داود بن ابي مند عن عكرمة **قوله** ولا تاكلوا اموالكم سدي بالباطل
 قال هو الرجل يستتري السلعة سرديا ويرد معها **رواه** **حديث**
 يوفى قال اعرابا بن ومب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بينكم بالباطل وتزولوا بها الى الحكم قال يكون احد منكم واعرف بالحق
 صاحبه في ماله بالباطل لياكل ماله بالباطل ورواهها الذين
 امنوا لا تاكلوا اموالكم من ماله بالباطل الا ان تكون حارة عن تراص منكم
قوله هذا القادر الذي ان يجعله اهل الحاهلية واحل
 الادلاء ارسال الرجل المرلوب في سبب متعلقاته في البيوت فيقول الحق
 ليعواه اهل مح كيت وبيت اذا كانت محته التي مح بها سائله

كموه متعلق في خصوصته كمتعلق المستحق من بيوتهم وارسالها
 منها بسببها الذي المرلوب مسلفته فقال منهما جميعا اعني من الاحتجاج
 ومن ارسال المرلوب اليه بسبب ادل فلا محته فهو يدل بها ادلا
 فادل لونه في السر وهو يدلنا ادلا فاما قوله وتزولوا بها الى
 الحكم فان فيه وحسن من الاعراب اعرابا ان يكون قوله وتزولوا
 حراما عطفيا على قوله ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل ولا تزلوا
 بها الى الحكم وفرد ذكر ان ذلك كذلك في قوله فراه اني شكك برحرف
 الهاء ولا تزلوا بها الى الحكم والاعراضها الصب على الطرفين فيكون
 معناه جبهيدا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل وانتم تزولون بها الى
 الحكم **قال الساعدي**
 لانه عر حلق وتاتي مثله عار عليك اذا نكك عظيم
 يعني لانه عر حلق ولنت ماني مثله وهو ان يكون في موضع حرم
 على ما ذكر في فراه اني احسن منه ان يكون نصبا
الفصل في ما يدل قوله تسولوا على الاصله
قل هي موافقت الناس واج **ذكر ان رسول الله**
 صلى الله عليه وسلم سئل عن رباة الالهة ونقضها في اختلاف
 احوالها قال ان الله تعالى ذكره من الاله حراما لم فيها ساواعت
 دل الاجناس **حديث** **حديث** معاذ قال
 حقه يرد قال حديث سعد عن رباة قوله تسولوا عن
 الالهة قل هي موافقت للناس قال رباة سالوا اي الله صلى الله عليه
 وسلم من ذلك لم جعلت هذه الالهة قال ان الله فيها ما سمعوا
 هي موافقت للناس جعلها لصوم المسلمين ولا فطامهم ولما سلكهم
 وعم وبعدهم لتسايم وعمل منهم في اشيا والله اعلم بما يصلح خلفه **حلق**